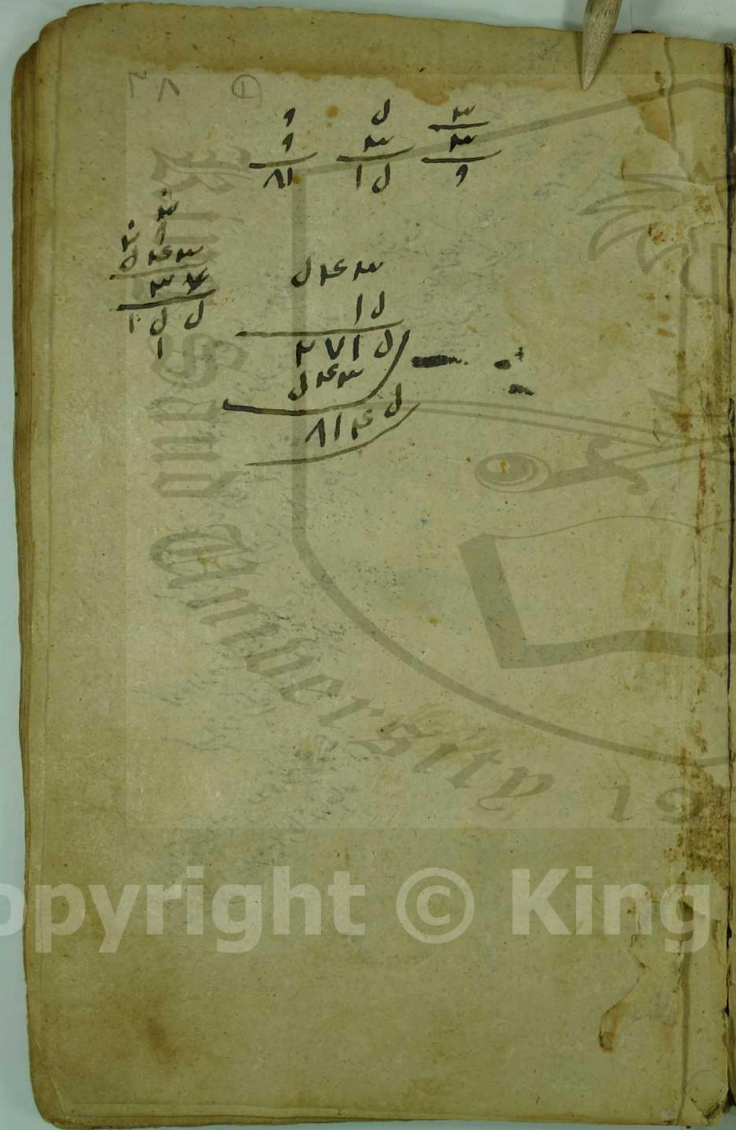

فان الغرض من ذكره [illegible] الارادة وقوعه مطلقا
فاذا لم يذكر معه في الغرض كان اثباته اولى [illegible] عنه مطلقا
نزل منزلة اللازم ولم يقدر له مفعول كما ذكر
وهو ضربان لانه اما ان يجعل الفعل مطلقا كناية عنه مقيدا
بمفعول مخصوص دلت عليه قرينة او لا الثاني كقوله تعالى قل هو
هل يستوي الذين يعلمون والذين [illegible] الحكم
ثم ان كان المقام خطابيا لا [illegible] مع
البعيم دون التحكم والاول كقول العجمي [illegible] بالشجاعة
وغيظ عداه ان كان مبصرا [illegible] ان يكون دونه
وذو سمع فيدرك بالبصر محاسن [illegible] الدالة
على استحقاقه الامامة فلا يجد [illegible] منازعته سبيلا والله
وجب المقدر [illegible] ثم [illegible] الذي يولد بها
كما في فصل [illegible] تعلقه بمربيا كو ولو شاء لهداكم اه

بخلاف كم